

## قانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٩٤

بفتح اعتماد إضافي موازنة الهيئة القومية لسكك حديد مصر  
عن السنة المالية ١٩٩١ / ٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :  
**( المادة الأولى )**

يفتح اعتماد إضافي موازنة الهيئة القومية لسكك حديد مصر عن السنة المالية ١٩٩١ / ٩٠ بمبلغ ٣١٤٦٨٨٨١ جنيهها ( فقط وقدرها واحد وثلاثون مليونا وأربعين مليونا وثمانية وستون ألفا وثمانمائة واحد وثمانون جنيهها لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

**أولا - الاستخدامات الجارية :**

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٩١ / ٩٠ بمبلغ ٢٤٨٩٩٦٩ جنيهها ( فقط وقدرها أربعة وعشرون مليونا وثمانمائة وتسعة وتسعون ألفا وستمائة وتسعون جنيهها لا غير ) موزعا على البابين التاليين :

**(أ) الباب الأول : الأجرور بمبلغ ٦٥٦٩١٩١ جنيه .**

**(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣١٤٦٨٨٨١ جنيهها .**

**ثانيا - الإيرادات الجارية :**

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عجز مرحل عن السنة المالية ١٩٩١ / ٩٠ بمبلغ ٢٤٨٩٩٦٩ . ( فقط وقدرها أربعة وعشرون مليونا وثمانمائة وتسعة وتسعون ألفا وستمائة وتسعون جنيهها لا غير ) .

**(المادة الثانية )**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
يبضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى الحجة سنة ١٤١٤ هـ

( الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٩٤ م )

حسني مبارك